Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فمن زعم أنها قيد لما بعدها ﴿ولا تخطه﴾ فقط خالف الظاهر فيحتاج إلى برهان.

وثانيهما: أن هذا الظاهر هو المؤيد للنصوص الأخرى عن أمية الرسول صلى الله عليه وسلم.

فتأويل هذا الظاهر يقتضي الشطط في تأويل النصوص الأخرى عن أميته صلى الله عليه وسلم.

واستدلالهم بحديث البراء بن عازب رضي الله عنه صحيح لو لم ترد النصوص الدالة على أن حديث البراء مختصر.

ونحن معهم في القول بأن كتابة الاسم والتهجي في الكتاب لو ثبت لا ينافي الأمية ولكننا موقنون بأنه لم يحصل من رسول الله ﷺ قراءة ولا كتابة مدة دهره بإطلاق.

والاحتمال الممكن شيء، والواقع المتعين شيء آخر.

ونحن معهم في أن الرسول ﷺ لو كتب رغم أميته لكان ذلك دلالة على النبوة لأن الله ألهمه ما لم يتعلمه ولكننا على يقين بأن الكتابة لم تحصل منه مطلقا.

وكون كتابة الاسم والتهجي لا ينافي الأمية يعني أن دعوى ذينك لا تنافي علامات النبوة الثابتة من كونه لا يخط ولا يتلو وهما